وَقَدْ أَرِجَ الْأَرْجَاءَ مِنْهَا كَأَنَّهَا ● لِطِيبِ شَذَاهَا تَعْرِفُ الْعُودَ وَالْقُسْطَا

وَقُمْنَا فَأَلْقَيْنَا الْعَصَى فِي ظِلَالِهَا ● إِذَا هِيَ تَسْعَى عَوْنَا حَيَّةً رَقْطَا

فَثَارَ لَطِيفُ الْمُقْعِ عَنْ هَتْرَازِهَا ● فَأَظْلَمَ مِنْ نُورِ الظَّهِيرَةِ مَا غَطَّا

وَأَهْوَنْ إِلَى مَادُونَنَا مِنْ رِمَالِهِ ● وَأَهْوَالِهِ وَالصَّخْرُ نَهْمِمُهَا شَرْطَا

فَأَدْبَرَ مَنْ لَا يَعْرِفُ السِّرَّ خِيفَةً ● وَأَقْبَلَ مِنَّا مَنْ بِرُومٍ بِهَا سَقْطَا

وَمَدَّ إِلَيْهَا الْقِبْلَ سَوْقَ يَمِينِهِ ● يُجَادِبُهَا أَخْذًا وَيُوسِعُهَا ضَغْطَا

فَصَارَتْ عَصًا فِي كَفِّهِ وَاجْتَنَاهَا ● فَأَخْرَجَهَا بَيْضَاءَ عَجْلُوا الدُّجَى كَشْطَا

فَلَمْ أَرَ ثُعْبَانًا أَذَلَّ لِعَالِمٍ ● سِوَاهَا وَلَا مِنْهَا عَلَى جَاهِلٍ أَسْطَا

هِيَ الْمَرْكَبُ الصَّعْبُ الْمَرَامُ وَأَنَّهَا ● ذَلُولٌ وَلَكِنْ لَا لِكُلِّ مَنِ اسْتَمْطَا

فَتَعْجَبُ مِنْهَا مِنْ أَيِدٍ لِمُفَكِّرٍ ● يُقَصِّرُ عَنْ عِلْمِ ابْنِ عِمْرَانَ أَنْ يُغْطَى

وَأَعْجَبُ مِنْ أَحْوَالِهَا تِلْكَ عَوْدُهَا ● إِلَى حَالِهَا بَدْءًا إِذَا مُلِكَتْ ضَبْطَا

وَتَخْيِيرُهَا مِنْ مَعْزَةٍ عَشْرَ أَعْيُنٍ ● وَثِنْتَيْنِ تَسْقِي كُلَّ وَاحِدَةٍ سَبْطَا

وَتَعْلِيقُهَا رِجْلَيْهَا عَلَى الْبَحْرِ فَاسْتَوَى ● طَرِيقًا فَمِنْ نَاجٍ وَمِنْ هَالِكٍ غَمْطَا

فَتِلْكَ عَصَانَا الْأَعْصَى خَبِيرَانَةٍ ● عَلَى أَنَّهَا فَوْكَفِّ مُمْسِكِهَا أَلْطَى

وَقَدْ كَانَ لِلزَّيْتُونِ فِيهَا جَسَاوَةٌ ● وَلَكِنَّ لِينَ الدُّهْنِ صَيَّرَهَا نَغْطَا

وَخَضَّرَ لِلشَّيْطَانِ تَحْتَ ظِلَالِهَا ● مَقِيلٌ نَفَى عَنْ بَرْدِهَا الرَّوْمَ وَالْبَطَا

تَسِيلُ بِمَاءِ الْخُلْدِ أَبْيَضَ صَافِيًا ● إِذَا مَا شَرَطْنَاهَا عَلَى سَاقِهَا شَرْطَا

وَمِنْ قَبْلُ قَدْ أَعْوَى أَبَانًا بِذَوْقِهَا ● فَذَاقَ فَأَخْطَا وَالْقَضَاءُ فَمَا أَخْطَا

Copyright © King Saud University